مجلة المعيار ISSN :1112-4377
مجلد: 24 عدد: 51 السنة: 2020

الخطوبة والزواج في مجتمع توات خلال القرنين 18 -19م

Engagement and marriage in the Twati community during the 18 th - 19 th centuries

نورالدين بن تيشة
طالب دكتوراه جامعة سطيف2
histoire.inter@gmail.com
د. إسعد لهلالي
جامعة سطيف2
lahlali.issaad@gmail.com

تاريخ الوصول : 2019/05/18 القبول:2020/05/19 /النشر على الخط: 2020/06/15
Received: 18/05/2019 / Accepted: 19/05/2020 / Published online : 15/06/2020

ملخّـص:

تعتبر الأسرة أحد المكوّنات الأساسية التي يقوم عليها المجتمع، والأسرة في المجتمع الصحراوي بمكوّناتها وخاصيّة مكنوناتها تختلف عن الأسرة في المجتمعات الحضرية بخصوص العادات والتقاليد المستحكمة فيها، فالأسرة في منطقة توات باعتبارها أسرة مسلمة تخضع في بناءها إلى تعاليم الدين الإسلامي وفق الكتاب والسُنّة، ومع ذلك فهي قائمة بذاتها وخصائصها من حيث خطوات تأسيسها ومراحل بنائها وِفق الأعراف التي تعاقبت عليها الأجيال وترسّخ ذكرها بينهم ما تعاقبت الليالي والأيّام.

وسنحاول في هذا الدراسة البحث والتنقيب عن ماهية الخطوبة والزواج في المجتمع التواتي في القرنين 18 و19م ومدى تفرُّدها واختلافها وتميُّزها عن باقي الأسر في المجتمعات الصحراوية الأخرى، فضلا عن المجتمعات الحضرية في الشمال، ولمعرفة ذلك وقفنا على مراحل الخطوبة ومميّزاتها، ثمّ عرجنا على ماهية الزواج ومراسيمه وعاداته مع الإشارة إلى قيمة المهور السائدة وقتئذ، التي تستند في تحديد قيمتها إلى التراتبية الطبقية الاجتماعية التي يخضع إليها المجتمع التواتي، كما استعرضنا المراسيم الزواجية والاحتفاءية وما يُصاحبها من تقاليد ومُمارسات، ثمّ ذيّلنا دراستنا بإبراز ما يكتنف الحياة الزوجية من مشاكل التي من شأنها أن تُؤثّر على كيان الأسرة ككل، مُعتمدين في ذلك على بعض الصور والنماذج المُستقاة من كتب النوازل المحلية.

الكلمات المفتاحية: الأسرة، توات، الخِطبة، الزواج، الطلاق، الأعراف، المشاكل الزوجية، النوازل المحلية.

Abstract:
The family is considered to be one of the basic components of society, the family in the Sahrawi society with its components and the characteristics of its components differs from the family in the urban societies in terms of the traditions and customs controlling and governing it . The Islamic family in the area of Twat is based on the teachings of the Islamic religion according to the Qur'aan and Sunnah. Nevertheless it is still standing in terms of its establishment steps and the stages of its construction according to the traditions which have undergone over generations and its name has been embeded between them over days and nights.In this study, we will try to find out about the nature of engagement and marriage in the Tawati community during the 18th and 19th century, and how much it uniqueness and distinctiveness differ from the rest of the families in the other desert communities, as well as the urban communities in the north. To have more information we ought to know the steps of engagement and its features then the marriage and its decrees and customs with reference to the value of dowries, which vary according to the constituents of the Tawati community , with a review of the post-construction of the family, then we dealt with the issue of divorce highlighting the most prominent problems that hinder the continuation of marital life and threaten its entity.
Keywords: Family, Tawat, Engagement, Marriage, Divorce, Customs, Marital Problems

مقدمة:

تعتبر الأسرة احد المكوّنات الأساسية التي يقوم عليها أي مجتمع ما، كما تُعدُّ نواة المجتمع الصحراوي بمكوّناتها وخاصيّة مكنوناتها القائمة على القبيلة، وتختلف الأسرة الصحراوية عن الأسرة في المجتمعات الحضرية باختلاف العادات والتقاليد القائمة والمُتنفِّذة فيها، فالأسرة في منطقة توات باعتبارها أسرة مسلمة تخضع في بناءها إلى تعاليم الدين الإسلامي ومصادر التشريع من كتاب وسُنّة، ومع ذلك فهي قائمة بذاتها من حيث خطوات تأسيسها ومراحل بنائها وِفق الأعراف التي توارثتها الأجيال وتعاقبت على تبنّيها ما دامت الليالي والأيّام.

ولمعرفة أسس بناء الأسرة في توات والأحكام التي كانت تقوم عليه؛ تُحيلنا إلى اختلاج محيط هذه الأسرة والوقوف على مراحل إنشائها بدء من مرحلة الخطوبة بتفاصيلها ومميّزاتها، ثمّ الزواج وأهم مراسيمه وعاداته إلى جانب تحديد قيمة المهور، ثم نُذيل دراستنا بصور من المشاكل والخلافات الزوجية التي أفضت في النهاية إلى انفصال الزوجين إما بطلاق أو خلع أو نشوز.

ومن خلال ما تقدّم ذكره نطرح التساؤلات التالية هي:

_ حدِّد أهّم الأعراف والمبادئ العامّة التي كانت تحتكم لها الخطبة والزواج بالمجتمع التواتي؟. ما هي خصائص ومميّزات المراسيم الزواجية بتوات؟. ما هي الأسباب الشائعة التي أدّت إلى نشوب الخلافات الزوجية بتوات؟ وكيف كان تعامل الأزواج معها؟.

وللإجابة على هذه التساؤلات اعتمدنا على خطة كالتالي:

1_ مدخل حول أصل تسمية توات.

2_ الخِطبة(مراحلها وخطواتها).

3_ الصداق (مقداره وقيمته).

4_ الزواج والحياة الزوجية.

أولا/ أصل تسمية توات (ولاية أدرار حالياً):

تعدّدت أقوال المؤرخين والرواة وتضاربت أرآهم حول أصل مصطلح "توات" وانقسمت على غير ما اتجّاه واحد، نوردها أهّمها على النحو الآتي:

الرأي الأول:

أنّه لمّا دانت بلاد المغرب للفاتح عقبة بن نافع الفهري (ت63هـ) بعد وصوله إلى ساحل المحيط، ولّى راجعا إلى واد نون ودرعة وسجلماسة، مرّ بصحاري هذه الجهة (سنة62هـ)، التي استوحشته قِفارها وهالته طبيعتها، فسأل رجاله:[1] "ما يسمع ويفشى عنها من الضعف هل تُواتي لنفي المجرمين من عصاة المغرب ينزله بها ويُجليه بها فأجابوه بأنّها **تُواتي** لهذا الأرب فانطلق اللسان بذلك أنّها تُواتي، فتغيّر اللفظ على لسان العامة لضرب من التخفيف لجري العادة بذلك".

---

[1] _ وهو رأي استأثر به البوداوي، انظر: محمد بن المبروك البوداوي، مخطوط: نقل الروات عن من أبدع قصور توات، مخطوط بخزانة بن حسان، أدرار، ص4.

الرأي الثاني:

أنّ العرب لمّا خرجوا من جزيرتهم دخلوا بلاد توات، تغلّبوا على قبائل زناتة البربرية، وفرضوا على أهلها الأتوات[1]، حتّى سُمُّوا ببلاد "التوات"، ومع تداول الأيام طرأ على الكلمة شيء من التخفيف فأصبحت "توات"، وهو ما ذهب إليه – في نظرنا– ابن خلدون في معرض حديثه عن توسع عرب المعقل في صحاري توات قائلا: [2] "... فجاز عرب المعقل هؤلاء الأوطان في مجالاتهم ووضعوا عليها **الأتاوات** والضرائب، وصارت لهم جباية يعتدون فيها ملكا.." .

الرأي الثالث:

ذهب الشيخ محمد بن عبد الكريم البكراوي* إلى القول بأنّ سلطان الموحدين المهدي لما أرسل قائديه علي بن الطيب والطاهر بن عبد المؤمن إلى الصحراء سنة565هـ أمرهما بفرض "الأتوات" على أهلها[3]، وهو ما لم يتِّم، ذلك أنّ أهل تلك الديار لم يكن لهم ما يردُّون به أمر المهدي بخصوص قبض الذهب والفِضّة، إلاّ ما تُنتجه أرضهم من زروع وفواكه وثمار، فوافق المهدي وقبِل بقبض الفواكه والثِمار وإدخالها في المغارم، خاصّة أنّ قبوله هذا تزامن مع فصل الخريف، وهو فصل يكثر فيه جني الفواكه والثمار[4]. كما نحى المؤرّخ التواتي أحمد الطاهري الإدريسي(ت1399هـ/1979م) نحو هذا المنحى، وأشار إلى أنّ كلمة **"الأتوات"** تعني المغارم والمكوس أو الفواكه[5]، إلى جانب ما وصل إليه نفس المؤرّخ من اشتقاق لغوي للكلمة يُفيد معنى الملائمة، و"أنّها سُمّيت بهذا الاسم لأنّها تُواتي للعبادة أي تليق بها، لأنّ كل من قدم إليها من الأولياء والمنقطعين تواتيه للعبادة" [6].

الرأي الرابع:

ردّ الشيخ عبد الرحمان السعدي في كتابه تاريخ السودان إلى أنّ أصل الكلمة "تكروري"، حيث يروي قصة مؤدّاها أنّ سلطان مالي كنكان موسى لما كان في طريقه قافلاً إلى الحّج برفقة بعض من رجاله أوائل القرن الثامن هجري (08هـ)، تخلّف عنه بعض أصحابه بسبب مرض أصاب أرجلهم يُعرف عندهم باسم **"توات"** أوقف مسير الركب لأيّام، وبعد أن باءت كل

---

[1]_ المصدر نفسه، ص4، ص5.

[2]_ عبد الرحمان ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ج6، دار الفكر، بيروت، 2000، ص78.

*محمد بن عبد الكريم بن عبد الحق التمنطيطي: ولد بتمنطيط سنة 1300 هـ وهو سليل العائلة البكرية ذات الشهرة العلمية في المنطقة، ألّف العديد من الكتب أهمها في علم التاريخ "درة الأقلام في تاريخ المغرب بعد الإسلام" و"كتاب "الكواكب البرية في المناقب البكرية" وكتاب آخر "جوهرة المعاني فيما ثبت لدي من علماء الألف الثاني" توفي سنة1374هـ/ 1954م. ينظر: مبارك جعفري، مقالات وأبحاث حول تاريخ وتراث منطقة توات، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2016، ص20. انظر كذلك: عبد الله مقلاتي ومبارك جعفري، معجم أعلام توات، دار الرياحين، الجزائر، 2013، ص351 وما بعدها.

[4]_ عبد الله مقلاتي، المرجع نفسه، ص14، ص15.

[4]_ محمد باي بلعالم، الرحلة العلية إلى منطقة توات، ج1، دار المعرفة الدولية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص59.

[5]– احمد الطاهري الإدريسي الحسني، نسيم النفحات في ذكر جوانب من أخبار توات، خزانة محمد بكاري، بني مهلال، تيميمون، الجزائر، ص11.

[6]_ أحمد الطاهري الإدريسي، المصدر السابق، ص11.

المحاولات للشفاء، قرّر السلطان موسى مواصلة المسير تاركا أصحابه المرضى في تلك الديار بعد أن تعذّر عليهم مرافقته، ومن ثمّ سُمّيت المنطقة باسم تلك العلّة[1] فأصبحت تُسمّى توات.

لكن ما يستوقفنا في هذه الرواية ويدعونا للتساؤل، هو كيف لمنطقة تاريخية هامّة كتوات بقيت لقرون دون تحت أي اسم، تنتظر مرور السلطان كنكان موسى بها أوائل القرن الثامن هجري حتّى تُسمّى باسم عِلّة أصابتهم.. ؟!!، وأين من ذلك زناتة التي عمّرت الإقليم واختطّت قصوره[2] قبل مرور السلطان موسى بقرون.

الرأي الخامس:

اتّجه بعض الكتّاب الفرنسيين إلى أنّ أصول كلمة (توات) إغريقي، ويُعدّ "ماندوفيل" أبرز رجال هذا الرأي، بينما ذهب المؤرخ الفرنسي مارتان A.G. MARTIN إلى أنّ أصل التسمية يرجع إلى المفردة "وا = oe" التي توجد في كثير من اللغات كالعربية والإغريقية، وبالتالي فإنّ هذه الكلمة مُتداولة عند زناتة؛ حيث أضيف لها "التاء" في أوّلها وآخرها فأصبحت "تُوات"[3]، كما يتطابق المفرد البربري "وا"، "oua" مع الحرف الإغريقي "oa" الذي يُشير إلى oasis بمعنى الواحات[4].

ومن خلال عرض هذه الآراء المختلفة، نُرجّح زناتية الكلمة، بناء على الإشارات التاريخية الدّالة على ذلك، وإلاّ كيف نُفسّر احتفاظ أغلب القصور التواتية بأسمائها الزناتية إلى اليوم على غرار: أدرار(تعني:الجبل)، تيمي(الجبهة)، تمنطيط(الجبهة والعينان)، تامست(النار)، فنوغيل(الذراع)، تيطاوين(العينان)، تاعرابت(المرأة العربية)[5]، أمقيدن (المكان الرطب)، قورارة (تعني التخييم)[6].

ثانيا/ الخِطبة[7]مراحلها وخطواتها:

---

[1]_ عبد الرحمان السعدي، تاريخ السودان، مطبعة هوداس، باريس، 1981، ص7. يُنظر كذلك: عبد الحميد بكري، النبذة في تاريخ توات وأعلامها، ط2، دار الغرب، وهران، 2007، ص15.

[2]_ تحدّث ابن خلدون عن اختطاط زناتة لقصور توات في سياق حديثه عن عرب المعقل، فيقول: ".. قام هؤلاء المعقل في القفار وتفردوا في البيداء فنموا نمواً لا كفاء له، وملكوا قصور الصحراء التي اختطتها زناتة بالقفر مثل قصور السوس غرباً، ثم توات ثم بودة ثم تامنطيت..." انظر: ابن خلدون، المصدر السابق، ص78.

[3]_ خير الدين شترة، "القيم الاجتماعية بإقليم توات من خلال أدب النوازل_ نوازل عبد الرحمان الجنتوري أنموذجا_"، مجلة التراث، ع:17، جامعة زيان عاشور،الجلفة، الجزائر، مارس 2015، ص63.

[4]_ أحمد بوسعيد، "الحياة الاجتماعية والثقافية بإقليم توات من خلال نوازل الجنتوري في القرن 12هـ/ 18م"، مذكرة ماجستير في التاريخ العام، إشراف: الدكتور محمد حوتية، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم التاريخ، جامعة أحمد دراية أدرار، السنة الجامعية: 2012/2011، ص22.

[5]_ محمد باي بلعالم، المرجع السابق، ص69 وما بعدها.

[6]_ رشيد بليل، قصور قورارة وأولياؤها الصالحون، منشورات CNRPAH، الجزائر، 2008، ص35، ص37.

[7]_ جاء تعريفها في النوازل كالتالي: "إنّما هي التماس التزويج والمحاولة عليه". انظر: محمد بن عبد الرحمان البلبالي وابنه عبد العزيز، مخطوط غنية المقتصد السائل في جمع بعض ما نزل بتوات من القضايا والمسائل، نسخة من المكتبة الوطنية، الجزائر، ص12.

إنّ العلاقة التي تقوم بين الرجل والمرأة في الزواج في الإسلام هي علاقة شرعية، ولا تتأتّى هذه العلاقة إلاّ بإتباع جملة من الخطوات والمراحل التي أقرّتها الشريعة الإسلامية، وأوّل هذه الخطوات ركن الخطوبة وشروطها وتقاليدها ومدى خضوعها للأعراف السائدة في توات.

يشيع في المجتمع التواتي ظاهرة الزواج المبكّر شأنه شأن المجتمعات الصحراوية قاطبة، فكان خِطبة البنت البكر والعقد عليها في سِّن الخامسة عشر أو أقّل من ذلك، خاصّة إذا تعلّق الأمر باليتيمة[1] التي قد تتزوّج حتّى في سن العاشرة إذا خيف فسادها[2]، بينما يُرجئ الذكور في ذلك حتّى بلوغ سِّن الرشد، فيخطب لهم أولياؤهم من الفتيات، الفتاة التي يريدها الشاب، وغالباً ما يكون الاختيار من طرف الشاب نفسه أو والده[3]، على أنّ اختيار الأب يُقابله الابن بكل رِضا وقبول ويتوسّم فيه الخير والتوفيق، حيث لمحنا في نص إحدى النوازل المحلية جاء كالتالي:[4]"وسئل الوالد أيضاً فيمن خطب لولده ورضي يتيمة وهي وهي بكر عند والدتها فأعطتها له" .

وقبل أن يهِمّ الشاب بخِطبة الفتاة التي استقّر أمره عليها، يشرع أوّلاً في عملية جمع كل المعلومات المتعلّقة بها، فحسب الموروث الشعبي يُريد الشاب «بنت الفصل والأصل» أي المتكاملة من كل الجوانب، هذا وتكون عملية جمع المعلومات في سرّية تامّة؛ على غِرار المجتمعات الإسلامية، التي يُشرف عليها الشاب في الغالب بنفسه أو يُكلّف آخر مِمّن يثق فيهم من أهل قرابته أو أصدقاءه[5].

وبمجرد أن يستقّر رأي الشاب على الفتاة التي يرتضيها شريكة له، يُرسل ولّيه أو أحد من قرابته بيت الفتاة لطلب يدها من والدها أو ولّيها، وقد تُرسل بعض العائلات اكبر أفرادها سناً تيمُّناً به[6]، وإذا ما تمّ الوفاق وحصل التفاهم يتشاور ولي الشاب وولي الفتاة حول تفاصيل الخطوبة ومراسيمها، ويُقدّم الخطيب إلى خطيبته بعض المستلزمات من ملابس وحلي هدية وإمتاعا[7]، على أن يتِمّ تحديد مِقدار الصداق وتاريخ يوم العرس في وقت لاحق.

وتجدر الإشارة إلى أنّ المرأة التواتية لا تنكح إلاّ برضاها ومشورة أهل بيتها، وهي بذلك تنفي كل المزاعم والتصورات التي تذهب على أنّ البنت مغلوب على أمرها وانّ سلطتها بيد الذكر أباً كان أو أخ، حتّى في أمور تخُصّها بالدرجة الأولى كالزواج

---

[1] _ المصدر نفسه، ص2.

[2] _ نفسه، ص31.

[3] _ محمد الصالح حوتية، توات والأزواد، ج2، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2007، ص368.

[4] _ محمد بن محمد العالم الزجلاوي، نوازل الزجلاوي، مخطوط دون تصنيف، خزانة الشيخ سيدي عبد الله البلبالي، كوسام، أدرار، الجزائر، ص44.

[5] _ عبد الله صالح علوان، آداب الخطبة والزفاف، دار السلام، المملكة العربية السعودية، 1983، ص48.

[6] _ بن عبد المؤمن بهية، "وضعية المرأة التواتية من خلال نوازل الغنية للبلبالي خلال القرن 13هـ/19م" المجلة الجزائرية للمخطوطات، ع:12، جامعة وهران01، جانفي2015، ص30.

[7] _ محمد الصالح حوتية، المرجع السابق، ص369.

وحرية اختيار الشريك[1]، حيث حارب الفقهاء التواتيون هذه التجاوزات والمعاملات الظالمة في حقّ الأنثى وقناعتها، ودافعوا عن حرّيتها التي رعتها الشريعة الإسلامية وصانتها الأعراف المحليّة.

وقد رصدت عديد النوازل الفقهية الحالات الجازمة على أنّ البنت المرشدة لا تتزوّج إلاّ برضاها ورضا وليّها، وقد يكفي رضاها في حالة ظُلم والدها لها، ومنْعِها من الزواج بدون وجه حق[2]، لذلك أفتى فقهاء توات في مثل هذه الحالات أنّ الفتاة بإمكانها أن تُوكّل أحدا من غير والدها؛ كأحد من أعمامها أو قرابتها، فقد أشارت نازلة مفادها أنّ أحد الآباء امتنع من العقد على ابنته الثيّب إلاّ بعد قبض شيء من صداقها؛ فأفتى فقهاء توات:[3] "إذا امتنع الأب من العقد على البنت لأجل ما يقبض من صداقها، وثبت ذلك عند عدول البلد فإنّهم يأمرونها أن تُوكّل عمّها يعقد عليها".

وللفتاة التواتية الحرية في قبول وردّ من أراد خِطبتها، كما تجنح الكثير من الفتيات إلى وضع بعض الشروط أمام الخاطب مُقابل الارتباط به، فإن اتّضح لها عدم قدرته بالالتزام والإيفاء بشرط من الشروط، لها أن تملك نفسها وتحفظ كرامتها[4]، وقِراءة في كتب النوازل المحلية تستوقفنا على أغلب الشروط التي تضعها المرأة التواتية، والتي لا تخرج في مجملها عن المطالب التالية: كعدم إخراجهنّ من بلدهنّ[5]، أو التعدّد عليهنّ بزواج أو التسرّي بالإماء[6].

وتخضع الخطِبة لعادات وعُرف البلاد التواتية، ومن الأعراف السائدة عندهم أنّ الزواج يقوم إلى مبدأ التكافؤ الذي ينقاد للتراتب الاجتماعي الطبقي السائد في المجتمع، حيث ينقسم على أربعة أقسام هي: طبقة الشرفاء والعرب والمرابطين والموالي[7]، وعليه قامت علاقات المصاهرة والزواج وفق هذا التقسيم وعلى هذا النسق، فظهر الزواج الطبقي أو الزواج الداخلي الذي ينحصر في طبقة اجتماعية واحدة (عائلة أو فئة معينة)، والذي يحمل بين ثناياه مقاصد لعلّ أبرزها – في اعتقادنا – ضمان بقاء ميراث وتركة الأسرة داخل الإطار العام للعائلة، كما أنّ شيوع ظاهرة الزواج الداخلي أو القرابي بتوات يعزوه الكثير إلى تُجنِّب العائلة من الوقوع في المعرّة والعار التي قد يلحقها في حالة زواج ابنتهم من شاب يدنُوها نسباً وجاهاً، وكإجراء احترازي لتجنُّب حدوث زواج من هذا القبيل، يتحايل الأب في ردّ الشّاب الذي يطلب يد ابنته ويتحجّج بأنّها مخطوبة، لا حقيقة ذلك وإنّما لإبعاد الخُطّاب [8]. وبعد حصول التراضي والاتفاق بين أهل الخطيب والخطيبة بإقرار الإيجاب من الولي ومن الزوج أو وكيله

---

[1]_ خير الدين شترة، المرجع السابق، ص74.

[2] _ البلبالي، المصدر السابق، ص2.

[3] _ نفسه، ص5.

[4] _ بن عبد المؤمن بهية، المرجع السابق، ص25.

[5]_ وردت نازلة كالأتي:" وسئل عمن شرطت عليه زوجته حين عقد النكاح أن لا يخرجها من بلدها وإن أخرجها فذلك طلاقها".انظر: البلبالي، المصدر السابق، ص36.

[6] _ الزجلاوي، المصدر السابق، ص36.

[7]_ أحمد الطاهري الإدريسي، المصدر، السابق، ص23.

[8] _ نصّت نازلة على "أنّ رجل أعطى ابنته وهي بكر في حجره لابن عم له وقبلها منه ثمّ أنكر الأب وقال لم أرد بذلك الإعطاء إلاّ طرد الخطّاب لا حقيقة التزويج". انظر: الزجلاوي، المصدر السابق، ص28.

بالقبول[1]، يعقد الشاب على الفتاة وِفق العُرف السائد في توات، بإرسال كبير من ذوي قرابته؛ "فإنّ عادة أهل توات أنّ من أراد منهم الخطبة فيه يبعث كبيراً من مواليه أو شاهداً يخطب له ثمّ يعقدون النكاح.."[2].

وقد أثارت مسألة اعتبار الخِطبة يجب بها العقد أم لا جدلا واسعاً بين فقهاء توات، كما أدّت هذه المسألة إلى اتِسّاع دائرة الخلاف حول أصل كلمة "خِطبة" في القاموس الفِقهي لدى علماء توات، فهذا الشيخ أبي حفص يُفتي بعدم اعتبار أنّ الخِطبة تُجزأ عن العقد فيقول:[3] "فأما كون الخطبة عقداً فلا أقول به ولا أدين الله به.."، بينما خالفه في ذلك العلاّمة أبو زيد الذي أفتى على اعتبارها – أي الخطبة – عقداً في هذه البلاد [4].

ولا تُنكح البنت المرشدة نفسها إلاّ برضاها ورضا والدها، فإذا ما عضَلَها أبوها ومنعها من ذلك بغير وجه حق، جاز لها أن ترفع أمرها للقاضي[5]، ويحدث أن توكِّل من يزّوجها "وهو غير ولي، إذ وليُّها عمُّها، فزوّجَها الوكيل"[6]، كما لا تتزوّج اليتيمة إلاّ إلاّ برضا والدتها وبحضرة أبناء عمّها ورضاهم [7]، بينما البِكر الصغيرة يُزوّجها الوصي عليها "إن كانت في حاجة ملِّحة وهي في سِّن مَن تُوطأ، فظاهر المذهب جواز نكاحها بإذنها"[8]، وفي حالة غياب الولي باستطاعة الفتاة أن تُوكّل من يعقد عليها من إخوانها أو من أهل قرابتها، فإن امتنع احد الإخوة؛ يعقد لها أحد العُدول ذلك أنّ تقديم الأخ عن بعيد القرابة والأجنبي في النكاح إنّما هو على جهة الاستحباب كما أفتى الفقهاء[9].

ومن عادات الخطيب في توات أنّه يتردد على دار خطيبته[10]، فيزروها ويُوصِل أهل بيتها وفاء بالعهد، كما ينزل بينهم ويُشاركهم أفراحهم ويقف بجنبهم في أتراحهم، ويحصل أن يهدي الخطيب في موسم الأعياد والمناسبات بعض الهدايا لخطيبته ويُكرمها أيّما إكرام، إذ تتنوّع الهدايا بين مأكولات وملبوسات وكذا مختلف الأغراض الثمينة كالحلي والخلاخل والخواتم المصنوعة من الذهب والفضة [11].

---

[1] _ البلبالي، المصدر السابق، ص2.

[2] __ نفسه، ص12.

[3] _ نفسه، ص4.

[4] _ المصدر نفسه، ص2.

[5] _ نفسه، ص2.

[6] _ نفسه، ص5.

[7] _ الزجلاوي، المصدر السابق، ص44.

[8] __ البلبالي، المصدر السابق، ص31.

[9] __ جاء رسم نازلة كالتالي: "أنّ امرأة شريفة القدر لها أخ حاضر وأخ غائب نحو مسافة يومين تراكنت مع خاطب لها وطلب العقد عليها من الأخ الحاضر فامتنع حتّى يفاصله في منازعة كانت بينهما أو يأتي الله بساعة الخير ثمّ حضر جماعة المحل وعدوله ووكلوا معها من عقد عليها..". انظر: البلبالي، المصدر السابق، ص35.

[10] _ الزجلاوي، المصدر السابق، ص44.

[11] – بن عبد المؤمن بمية، المرجع السابق، ص31.

ويبدو أنّ طول الفترة بين الخِطبة ويوم البناء قد يتسبّب في سوء العلاقة بين الخطيب وخطيبته ممّا يؤدّي بأحدهما إلى فسخ الخطوبة، ممّا أثار التساؤل حول حُكم ما أهداه الخطيب إلى خطيبته، فأفتى الشيخ الزجلاوي برجوع الخطيب فيما أهدى حوائج الفضة والذهب بِخلاف ما استهلك عينه من مأكول ومشروب[1]، بينما أفتى البلبالي برجوع كل ما أهداه الخطيب مُطلقا شرط عدم حصول العقد[2]، وقد يحدث أنّ الخطيب يهجر خطيبته ولا يهتمُ لأمرها كما يقطع علاقته بأهلها في إشارة ضمنية تُوحي بأنّ الخطيب لم يعد يرُوق له المقام في الاستمرار والتواصل وينوي فسخ الخطوبة[3].

ثالثاً/ الصـــــداق[4]مقداره وقيمته:

يُعرّف الصداق بأنّه ذلك المال الذي يدفعه الزوج وجوبا للزوجة في عقد النكاح مُعجّلا أو مُؤجّلا، وهو ما تستّحقه المرأة مقابل عقد النكاح أو الوطء، وقد جاءت حِكمة الشريعة منه باعتباره عِوض لاستحلال الرجل لمنفعة المرأة وأداة مشروعة للعلاقة بين الرجل والمرأة.

أمّا قيمته في توات فهي من الأمور المتعارف عليها، فهو محدود لا يزيد بالجمال كما لا ينقص بالقبح، ومن عادات أهل البادية أنّهم لا يُسمّون الصداق عند العقد وإنّما عند البناء[5]، كما أنّ غالبيتهم لا يكتبون رسمه ولا يدفعونه كاملا عند الدخول، الدخول، فيُدفع منه القليل والكثرة تتأخّر[6]ويتّفق أهل توات على تسمية الصداق عند الدخول أو البِناء[7].

وتحرص الأُسر التواتية على أن يكون مهر بناتها من نفس مهور مثيلاتها من العائلات الأخرى شريطة أن تكون من نفس الطبقة الاجتماعية[8]، كما يُنفق الآباء على أولادهم قيمة الصداق تفضُّلا وإكراما[9] لاسيما الأغنياء منهم، والغالب في توات توات أنّ الصداق يُدفع حوائج وأمتعة التي لا تخرج عن جملة الخدم والخلاخل والأساور المصنوعة من الذهب والفضة إلى جانب القماش والقمح والشعير والتمر[10]، فقد نقلت إحدى النوازل[1] أنّ رجل خطب امرأة ففرض لها كساء وشريبة[2]وريحية [3].

---

(1) _ الزجلاوي، المصدر السابق، ص28.

(2) _ أفتى البلبالي بقوله: "وأمّا ما أهداه الخاطب لمخطوبته ولم يحصل العقد، فقد نصّ ابن رشد في البيان على أنّه يرجع للزوج كلُّه مطلقا". انظر: البلبالي، المصدر السابق، ص4.

(3) _ الزجلاوي، المصدر السابق، ص42.

(4) _ من أسماءه كذلك: المهر، الصدقة، العقر.

(5) _ البلبالي، المصدر السابق، ص8.

(6) _ المصدر نفسه، ص11.

(7) _ أفتى أبي الحسن الصغير والشيخ المازري وغيرهما أنّهما لا يُسمّون الصداق لا عند العقد ولا عند الدخول استغناء بالعُرف المتعارف عند أهل توات، انظر: البلبالي، المصدر السابق، ص9.

(8) – سئل الشيخ البلبالي عن نازلة مفادها "أنّ رجل تزوّج يتيمة بأمر أمّها الوصي وشرطت على الزوج حوائج أمثالها وأتى بها"، انظر: البلبالي، المصدر السابق، ص7.

(9) _ الزجلاوي، المصدر السابق، ص44.

(10) _ مبارك جعفري، المرجع السابق، ص191.

وتختلف قيمة المهر بين العائلات التواتية باختلاف طبقاتها الاجتماعية ومستواها المادي، فالأغنياء يدفعون مهور مرتفعة ويتهادون العطايا والهدايا المتنوعة، عكس الفقراء الذين تكون مهورهم أقّل[4]، وفي المجمل فإنّ قيمة المهور تنحصر ما بين خمسين إلى خمس مائة فرنك بالنسبة لطبقة الأشراف والمرابطين والأحرار ككل، بينما تنحصر بين خمسة وخمسة عشر فرنك[5] عند الحراطين مثلاً[6]، على أنّ مهر البكر أكثر وأغلى من مهر الثيّب[7].

ومن الصور السيئة والممارسات المشينة التي سُجِّلت بخصوص الصداق وما يتعلق بقيمته وتفاصيل تقديمه، سبب في نُشوء الكثير من المشاكل والمُخاصمات التي انعكست بدورها على أساس الترابط الأسري، كما كان –الصداق– مدعاة للتنازع بين الورثة في حالة وفاة أحد الزوجين؛ عِلماً إذا ما اعتبرنا أنّ العُرف في توات يُجيز تأخير الصداق إلى ما بعد البناء، وهو ما نستشفه ما نازلة تُفيد من أنّ رجل تزوّج امرأة وولد معها بنتاً وماتت، فقام ورثتها على الزوج يطلبون الصداق من غير إظهار رسمه لأنّ عرف أهل البلد أكثرهم لا يكتبون الصداق إلاّ القليل[8].

وتدخل العارية[9] في الجهاز قصد التفاخر وجبر لخواطر أهل العروس، حتّى يظنّ من رآها أنّها من جملة الصداق، شرط أن يُقدّر قيمة الصداق عند الخطبة أو بعدها أو قبل العقد، على أن يُعيد الزوج العارية إلى مالِكها بعد البِناء، وهذه عادة وعُرف البلاد التواتية لا يَحيدون عليها.

ويُسجّل أن تتسبّب العارية في حدوث بعض الخصومات بين أهل الزوجين فقد أشارت نازلة إلى تخاصم كل من "عبد الرحمان بن الشيخ عبد الله بن أبي الخير" و"بابا حم بن علي" حول قطيفة كان قد دفعها ابن بابا حم كصداق لابنة عبد الرحمان، غير أنّ القطيفة التي أُعيدت "لابن باب حم" لم تكن هي التي دُفِعت في الصداق، مِمّا أثار غضب بابا حم الذي زعم أنّ القطيفة في الأصل هي له وليس للابن، ولمّا وجهها –القطيفة – الأب لدار ابنته على أساس أنّها في جملة الصداق علِم فيما

---

(1) _ الزجلاوي، المصدر السابق، ص43.

(2) _ شربية: هو حجاب محلي يغطي رأس المرأة.

(3) _ ريحية: نعل ذو صنع محلي تلبسه المرأة التواتية في الأعياد والمناسبات.

(4) _ بن عبد المؤمن بهية، المرجع السابق، ص32.

5 _ محمد الصالح حوتية، المرجع السابق، ص369.

(6) _قام السلطان المولى إسماعيل بن الشريف سنة 1089هـ بغزو صحراء السوس وتيشيت وشنقيط وتخوم السودان وأدخل معه نحو الألفين من الأفارقة، ونظرا لتعاملهم مع السكان وعلاقتهم بالزواج والمصاهرة كثر عددهم فأُحدث لفظ الحرطاني الذي يعني في عرف أهل المغرب "العتيق" واصله الحر الثاني للتمييز عن الحّر الأصلي، ولكثرة تداوله على الألسنة أصبح يُذكر بـ الحرطاني لضرب من التخفيف. انظر: أحمد بن خالد الناصري، الاستقصا، الجزء السابع، تحقيق: جعفر الناصري ومحمّد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1997، ص58.

(7) _ الزجلاوي، المصدر السابق، ص32.

(8) _ البلبالي، المصدر السابق، ص11.

(9) _ **العارية**: هي إباحة تملك الشيء من أجل منفعة ما مع بقاء الملك لصاحبها، ويُعرفها المالكية على أنّها تمليك المنفعة بغير عوض. انظر: طلال خلف حسين، "حكم العارية"، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية، عدد2، مجلة تكريت، العراق، جويلية2009، ص20.

بعد أنّها عارية فتخاصم مع والد الزوج[1]، والنِكاح الذي يُعقد على هذه الشاكلة مدعاة لفساد الأنكحة، لِذا وجب تحديد وتِبيان الصداق من العارية [2].

رابعا/ الـزواج والحياة الزوجية:

أ_ شرط التكافؤ:

يقوم الزواج في توات على مبدأ التكافؤ[3]، وبالتالي حرصت العائلات التواتية على بقاء علاقات الزواج والمصاهرة في نطاق العائلة والفئة الاجتماعية الواحدة، فلا تتزوّج الشريفة إلاّ شريفاً أو حُرّا، ولا تتزوّج الحرطانية إلاّ من نفس فئتها، وهكذا دأب عليه العمل في توات إلاّ ما شُذّ منه في بعض الحالات[4].

وفي حالة ارتباط الفتاة برجل أقّل من درجتها الاجتماعية تُصبح عُرضة للسخرية والاستهزاء، مِمّا يُسبِّب المعرَّة لأهل بيتها الذين يُنكرون عليها هذا الزواج[5]، لذلك خضع زواج الفتاة بالمجتمع التواتي إلى سلطة الرجل المُطلقة، فهو من يُقرّر الزوج المناسب لولِّيته، حتّى وإن كان الذي تقدَّم لخطبتها كفؤ لها[6]، فما بالك إن لم يكن هذا الشخص كفؤ لها فمن باب أولى، وبالتالي نصّ فقهاء توات وعلماءها على ضرورة التكافؤ في الزواج وشدّدوا على هذه الجزئية درءا للفتنة فهم أعلم بأحوال البلاد وطبيعة أهلها، وننقل هاهنا كلمة الشيخ البلبالي التي يوضّح فيها أهمية التكافؤ مُحذِّرا من مغبّة مخالفته في هذه البلاد فيقول:[7] "فلا بد إذا مُراعاة المعرّة في هذه البلاد، وإلاّ لو فتح هذا الباب للزم أمر عظيم، إذ لا يشاء أحد من الموالي فضلا عن الأحرار إلاّ وتزوّج شريفة، ففي اعتبار الإيمة [الأئمة] المذكورين رضي الله عنهم للمعرّة سد لأبواب الفتن والنزاع".

ب_ مراسيم الزواج:

فور الانتهاء من مرحلة الخطوبة وتفاصيل العقد، يقع الاتفاق على شروط النكاح بين الزوجين، وذلك بحصول القبول من الزوج أو وكيله والإيجاب من ولّي الزوجة على الشروط المتّفق عليها مُسبقا، ويصطلح لدى التواتيين تسمية يوم العقد بيوم

---

(1)_ البلبالي، المصدر السابق، ص18.

(2)_ البلبالي، المصدر السابق، ص19.

(3)_ ضمّت كتب النوازل العديد من المواضيع التي تحدّثت عن الزواج وِفق مبدأ التكافؤ نذكر منها: تلك اليتيمة التي أراد خطبتها محمد بن عبد الله وهو كفؤ لها، كذلك: نازلة تلك الحرثانية التي تزوجت من حرثاني وخرجت من داره لفقره، انظر: البلبالي، المصدر السابق، ص6، ص37 على التوالي.

(4)_ نصّت نازلة أنّ امرأة حرة خطبها مولى(حرثاني) فرضيت وقبلت به، لكن إخوتها رفضوا تزويجها لما يلحق بهم من المعرّة في ذلك، ثم زوّجها عمّها منه. انظر: البلبالي، المصدر نفسه، ص41.

(5)_ في نازلة جاء رسمها كالتالي" أنّ سيد علي بن احنني ابن فادّ لما تزوج بكنتاوية وأنكر عليها ذلك بعض قرابتها بسبب ما يلحقهم من المعرّة" . انظر: الزجلاوي، المصدر السابق، ص30.

(6)_ في نوازل الزجلاوي ورد سؤال كالتالي: "وسئل في بكر خطبها كفؤ لها، فامتنع أخوها من تزويجها وحلف لا يدخل لها أمرا". انظر: الزجلاوي، المصدر السابق، ص29.

(7)_ البلبالي، المصدر السابق، ص40.

"القبول"، حيث تعُّم الأفراح والتهاني بين أهل الزوجين، وتنهال عليهم الهدايا والعطايا، ويحدث لدى بعض الأزواج أنْ يُكرم زوجته، ومن عادات الخِطبة والزواج في توات أن يُخصّص الزوج بعض الهدايا لوالدة زوجته توثيقاً للرباط وتمتين لحبل المصاهرة[1].

وبعد الاتفاق على يوم العرس الذي يتّم تحديده من قِبل أهل الزوجين، يبدأ أهل الزوج في توزيع دعوات الوليمة التي تُقام على شرفهم[2]، ويُستدعى لها سكان القصر وأعيان القصور والقرى المجاورة[3]، ومن مظاهر التعاون التي تخُّص المناسبة، مُشاركة أهل القصر في عملية استضافة المدعوين وإطعامهم، في مؤشّر على لحمة المجتمع التواتي وترابط أفراده، فعادة أهل البلد أنّ إطعام طعام العرس يُعدُّ صدقة ومحبة لا سلفا[4]، وفور الانتهاء من تناول طعام الوليمة، يشرع القاضي مباشرة في إجراء عملية عقد القِران، وقد ينُوب القاضي في حالة غيابه إمام مسجد القرية أو القصر بعد استئذانه[5]، على أن يكون عقد القران في ليلة البناء أو ما يُعرف بليلة "الدخلة" وبحضرة الضيوف الذين يعتبرون شهود على العقد[6]وِفق العُرف في توات.

ولدخولها على زوجها دخولاً لائِقا؛ تهتّم العروس التواتية بتزيين نفسها وتحسين مظهرها، حيث تستخدم لذلك أغلى أدوات الزينة المحلّية الصُنع، فتُجهَّز العروس الشريفة والحرّة عامة جهازا قيّماً يليق بمقامها ومكانة عائلتها، إذ يدخل ضمن الجهاز كل أنواع المجوهرات والخلاخل والأساور[7]، كما يدخل في جملته أيضا فراش القطيفة[8] الذي لا يتّم زواج الحرة إلاّ به في منظور منظور التواتيين سواء كان عارية أو من جملة الجهاز[9]، والذي ينجمُ عنه في بعض الأحيان إثارة بعض المشاكل بين أهل العروسين كمّا مرّ معنا سلفا، وتستمر أفراح العرس التواتي على مدار ثلاثة أيام أو أكثر، يحتفل فيها أهل الزوجين والأقارب

---

(1) _ احمد بوسعيد، المرجع السابق، ص93.

(2) _ في الغالب ما يتحمّل الأب نفقة العرس ومصاريفه على ابنه المتزوّج خاصة إذا كان له سعة في الرزق، انظر: مبارك جعفري، المرجع السابق، ص191.

(3) _عبد الحميد بكري، المرجع السابق، ص28.

(4) _ الزجلاوي، المصدر السابق، ص112.

(5) _ بن عبد المؤمن بهية، المرجع السابق، ص33.

(6) _ محمد الصالح حوتية، المرجع السابق، ص369.

(7) _ بن عبد المؤمن بهية، المرجع السابق، ص33.

(8) _ للإشارة تشتهر منطقة توات بالنسيج، ومن بين أنواع النسيج ذات الصيت والطلب المتزايد عليها أنسجة "الدكالي" والتي تشتهر ببراعة صناعتها ومتانة خياطتها وتناسق ألوانها، فتأتي دكالي منطقة "تينركوك" في مقدمة اشهر المناطق إنتاجا للدكالي فهو يتميّز باحترافية صناعته وتناسق ألوانه، ثمّ تأتي أبسطة دكالي "تيميمون" في الدرجة الثانية من حيث الأهمية التي تختلف عن سابقتها في شكل خطوطها الرئيسية المزركشة أفقيا التي تُزيّن البساط، ثمّ دكالي توات في المرتبة الثالثة الأقل براعة وفناً من سابقيه. انظر: فرج محمود فرج، إقليم توات خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص53.

(9) _ البلبالي، المصدر السابق، ص6.

وسكان القصر عامّة، في جو يملئه الفرح والسرور تتخلّله بعض الرقصات والأغاني المحلية [1] على غرار رقصة الطبل[2] ورقصة البارود [3].

وقبل البناء بيوم واحد يتّجه العريس إلى مسجد القصر أين يتّم إلباسه لباس الدخول الجديد الذي يشمل على عباءة وعمامة وبرنوس كما يضع الحناء في يديه[4]، وعادة إلباس الزوج بالمسجد في توات لا زالت جارية إلى اليوم في بعض قصور توات، وهي تعكس لنا مظهر روحي يتمثّل في مدى تمسُّك الرجل التواتي بدينه وارتباطه بمسجده الذي ينهل منه مختلف القيم والعلوم الإسلامية التي يستقيم بها دينه من جهة[5]، ومن جهة أخرى يؤكد لنا الدور الهام الذي اضطلع به المسجد في الحياة عامّة، باعتباره المؤسسة والمركز الذي يعود إليه التواتيون لحل مشاكلهم وتدبير شؤونهم وتنظيم أمور حياتهم.

وفي ليلة الدخلة تُزّف العروس بالأهازيج إلى بيت زوجها سيرا على الأقدام، وقد تُزّف فوق ظهر الجمل في موكب يتقدّمه أهلها وأقاربها وجيرانها إذا بعُدت المسافة، كما تصحُب معها جهازها على وقع طلقات البارود وزغاريد وتصفيق النساء[6]، وبدوره ينتقل الزوج إلى بيته رفقة أصدقاءه وأحبابه الذين يُنشدون بعض قصائد المديح وأشهرها قصيدة البردة، التي لا يزال التواتيون إلى اليوم يُردِّدونها في حفلات زواجهم، ومن عادات أهل توات بقاء الزوج في بيته مدّة أسبوع كامل بعد الدخول بزوجته[7].

ج _ ولادة الأطفال:

ما أن يُرزق الزوجان بالمولود الأوّل، حتّى تغمر البيت السعادة ويعُّمه الفرح والسرور، ويبتهج كل أفراد العائلة والأقارب الذين يتوافدون على بيت الزوج مُهنِّئين في أفواج، كما يتردّد سكان القصر على بيت الزوج أيضا لمباركة الزوجين بمولودهما الجديد، ويُردِّدون عبارة "مبروك.. الله يعافيه"[8] ومن العُرف المتداول أيضا، أنّه في بعض الجهات بمجرد ميلاد المولود يتّم مباشرة إعلام جميع أفراد العائلة لحضور قطع حبل سُرّته، فمن لم يحضر من الأقارب يُمنع من رؤية المولود لمدة ثلاثة أشهر كاملة [9].

---

(1)– بن عبد المؤمن بهية، المرجع السابق، ص35.

(2) _ تُؤدى هذه الرقصة عادة بالقرب من أسوار القصر، وهي فرقة يتقدمها الغنّاي ومرافقوه بينما يقف على يمينه أو شماله فرقة الإيقاع الحاملة لآلات الطبل والمزمار، وتسبق رقصة الطبل بثلاثة أيام قبل ليلة الدخلة. انظر: عاشور سرقمة، الرقصات والأغاني الشعبية بمنطقة توات، دار الغرب للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص39.

(3) _ **رقصة البارود**: تتشكل من حلقة يرسمها رجال حاملين للبنادق، وعندما تكتمل الحلقة يبدأ الراقصون في التحرّك صعودا ونزولا في حركات متمايلة متناسقة، تتماشى مع الإيقاع إلى أن يتم الضغط على الزناد محدثا انفجار مصحوب بدخان. انظر: عاشور سرقمة، المرجع نفسه، ص61.

(4) _ للإشارة فإنّ توات تشتهر بإنتاج وتسويق مادة الحناء، والتي تتوفر في وسط توات مجموعة قصور انجزمير وسالي حتّى أنّ توات ارتبط اسمها باسم واد الحناء. انظر: محمد أعفيف، توات مساهمة في دراسة مجتمعات الواحات وتاريخها، مطبعة أبي رقراق، الرباط، 2014، ص115.

(5) _ عبد الحميد بكري، المرجع السابق، ص29.

(6) _ محمد صالح حوتية، المرجع السابق، ص369.

(7) _ بن عبد المؤمن بهية، المرجع السابق، ص35.

(8) _محمد الصالح حوتية، المرجع السابق، ص370.

(9) _ بن عبد المؤمن بهية، المرجع السابق، ص36.

ومن العادات ذات الصِّلة أيضاً تِلك المتعلّقة بالهدي النبوي، وهي الأذان في الجهة اليُمنى من أُذن المولود، وكذا النُطق بالإقامة أو الشهادة في الأذن الأخرى، وبعد إكمال الأسبوع الأوّل من ولادته، تُقام له العقيقة؛ وهي وليمة يجود بها الأب بأحسن ما يملك من الغنم فيذبح أسمنها وأوفاها لحما، ويدعوا إلى العقيقة الأهل والأقارب والجيران، كما يستدعي في بعض الأحيان طلبة المدارس والزوايا القرآنية الذين يتلون بعض من سور القرآن الكريم، ويُقدّم لهم التمر والحليب، وتُختتم التلاوة في العادة بالدعاء للمولود بالحفظ والصلاح والبركة في العُمر[1]، وبعد الفراغ من الطعام مباشرة يتّم إيذاع اسم المولود بين الحاضرين، الحاضرين، ففي الغالب بتوات يُسمّى الذكر على جدّه لأبيه، بينما الأنثى على جدّتها من أبيها[2].

د_ المشاكل الزوجية:

إنّ من حِكمة الزواج هو إقامة علاقة شرعية تجمع الرجل بالمرأة، والتي تقوم على المودّة والرحمة والألفة للعيش في سعادة وهناء، قال تعالى﴿ ومن ءاياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودّة ورحمة﴾[3]، لكن مع ذلك قد يدخل العلاقة الزوجية ما يُعكّر صفوها ويُقوّض كيانها ويُهدّد استمرارها، فتكثُر بين الزوجان الخلافات والنزاعات التي عادة ما تنتهي بالطلاق أو الخلع بأمر من القاضي وفق أحكام الشرع وأعراف أهل البلد الذي ترتضيه الجماعة التواتية، وقد تنوّعت أسباب المشاكل الزوجية في توات وتعدّدت صورها.

ولعلّ أهّم تلك الأسباب التي رصدتها لنا كتب النوازل المحلّية تِلك المتعلقة بغياب الزوج الذي لا يُعرف مكانه بالضبط، فكانت طول غيبة الزوج لها تأثيرها البالغ على الأسرة ككل وبالأخّص الزوجة، التي تقع عليها مسؤولية ورعاية الأبناء في حالة غياب الزوج، كما أنّ المرأة تجِد نفسها في مشكلة وفتنة قد لا تأمن فيها على نفسها بسبب طول الغيبة، فتُقص النفقة وضرر الوطء؛ كل له مسوِّغات تجعل المرأة تأتي القاضي أو الفقيه لِتبيان وإيجاد حل ومخرج لمشكلتها، ففي نازلة مفادها أنّ امرأة غاب عنها زوجها لناحية الغرب وطال هناك مقامه فقامت عليه للقاضي تدّع ضرر النفس، ومنها أيضاً "..امرأة غاب عنها زوجها وطالت غيبته، واشتكت ضرر الوطء، وأنّها احتاجته وخافت الفتنة إن بقيت بلا زوج"[4].

ومن بين أسباب المشاكل الزوجية في توات أيضا هو تعدُّد الزوجات، بالرغم من نقص الحالات الباعثة على ذلك في المجتمع التواتي، إلاّ أنّه وقياساً على الشروط التي كانت تضعها المرأة أمام الرجل مُقابل الزواج به، هو عدم التعدُّد عليها كما سبق الإشارة إليه، ويعزو الكثير حالة الرفض هذه إلى المرأة التواتية نفسها، التي ترفض بأي شكل من الأشكال العيش مع ضرّة تحت سقف

---

(1) _ نفسه، ص36.

(2) _ عبد الحميد بكري، المرجع السابق، ص29.

(3) _ سورة الروم، الآية رقم21.

(4) _ البلبالي، المصدر السابق، ص2.

الزوجية، كما يبدو أنّ للعائلات التواتية دور في ذلك أيضاً، وهو ما سجّلناه على لسان نازلة جاءت كالتالي:[1]"أنّ شخص أراد نكاح امرأة فشرط عليه أهلها طلاق من تحته فطلّقها"، كما أنّ عامل الغيرة من الضرّة قد وَسَمَ المرأة التواتية في هذا الجانب، وهو ما أشارت إليه نازلة مفادها أنّ امرأة كان لها زوج، وانتقل هذا الزوج إلى موضع آخر برسم السكنى وتزوج به امرأة أخرى، فأراد الزوج نقل الزوجة الأولى إلى مقّر سكنه الجديد فأبت غيرة على ضرّتها[2].

وأمام رفض التعدّد لا يجد الزوج بُدّا من الاسترعاء، فيدّعي بأنّه طلّق الزوجة الأولى إرضاء للثانية ويُشهد على ذلك شاهدين وبعد أيّام ببنائه بالثانية يُرجع الأولى[3]، والبعض منهم من يتزوّج سرّا خوفا من كشف زوجته ومن تمزيق عرضه وتفريق شمله وضياع أولاده[4]، وتضطر بعض الزوجات بالدفع بأزواجهنّ إلى الحِلف باليمين أن يُحرِّم النساء على نفسه ما دامت حيّة في عنقه، ومنهنّ من تطلب منه تحريم حتّى الكحلات[5]، على أنّ التسرّي بالإيماء في توات كان شائعا [6].

وعادة ما تنتهي الخصومات الزوجية بين يدي القاضي الذي يفصل في القضايا المعروضة عليه، وفي حالة تعثّر كل مساعي الصلح يقع الطلاق بين الزوجين، وقد يحدث أنّ الزوج يندم على طلاق زوجته، ويُريد أن يُرجع زوجته فيأتي القاضي ليستفتيه ويبحث له عن مخرج[7].

ومن الملاحظات التي استقيناها من خلال كتب النوازل المحلية في توات خلال القرنين (18-19م) أنّ الطلاق كان يقع لأبسط الأمور وأتفهها، والتي يُمكن تجنُّبها بعقل وحِكمة، وبات الطلاق أمرا سهلاً عند الرجل وأداة يُكسِر بها شوكة المرأة وشِدّتها متى عصت أمره [8].

وتجدر الإشارة إلى أنّ المشاكل الزوجية في توات كانت تتمحور حول بعض الجزئيات التي تدخل في نافلة العلاقات الأسرية، فكان خروج الزوجة من بيت زوجها دون إذنه، غير مُحبّذ لدى الزوج، فإن أصرّت الزوجة بالخروج يحلف لها بالطلاق الثلاث إن اجتازت عتبة الباب[9]، فكان بعض الأزواج من يمنع زوجته لعيادة جارتها المريضة[10]، ومنهم من يمنع زوجته من

---

[1] _ نفسه، ص9.

[2] _ نفسه، ص49.

[3] _ الزجلاوي، المصدر السابق، ص37.

[4] _ البلبالي، المصدر السابق، ص32.

[5] _ يعني تحريم نكاح الآمة، فقد جاءت كلمة الكحلات في نازلة مؤداها "رجل طلبت منه زوجته أن يُحرّم النساء فقال لها النساء علي حرام ما دمت حية، وبعد وقت قالت له ثانياً والكحلات فقال لها والكحلات علي حرام ما دمت حية"، انظر: الزجلاوي، المصدر السابق، ص36.

[6] _ شاع في توات الزواج من الإماء بشكل ملفت، وقد أدّى حضور هذا النوع في البيوت التواتية إلى اثارة بعض المسائل الفقهية، فقد أشارت نازلة كالتالي: "وسئل في رجل إلتّذ بمجرد النظر بأمة ولده، فهل يحرم وطيها[وطئها] بعد ذلك على الولد أم لا". انظر: الزجلاوي، المصدر نفسه، ص31.

[7] _ جاء نص نازلة كالتالي: " أنّ رجل جاء إلى القاضي فقال قد طلّقت زوجتي فهل إليها من سبيل..". انظر: البلبالي، المصدر السابق، ص4.

[8] _ وردت نازلة هدّد فيها رجل زوجته بقوله:"إن فعلت كذا فهو خروجك من الدار" انظر: عبد الرحمان الجنتوري، مخطوط نوازل الجنتوري، نسخة من مكتبة قصر كالي، تيميمون(أدرار)، الجزائر، ص120.

[9] _ البلبالي، المصدر السابق، ص47.

[10] _ البلبالي، المصدر السابق، ص5.

الخروج إطلاقاً باستثناء الخروج لزيارة والديها[1]، وقد تجِد أيضاً من يمنعها حتّى من زيارة والديها[2]، في تصرّف غريب يعكِس سطوة الرجل وتفشّي السلطة الذكورية في المجتمع التواتي.

وقد تُثير مسألة خروج الزوجة دون علم زوجها كل الشكوك، حتّى يعدو الأمر في نظر الزوج مسألة أخلاقية تمُّس شرفه بالدرجة الأولى، فيُقدِم على الطلاق، وهو ما لمحناه من نازلة مفادها[3] "أنّ امرأة خرجت من بيت زوجها إلى دار أختها تزورها، وبعد ذلك جاءت أختها المذكورة وآمة عمّتها وأخوها يسألان عنها أيضاً بداره، وبعد أن عادت المرأة قالت بأنّها خرجت لدار أقاربها، فما كان من زوجها إلاّ رماها بسوء ثمّ طلّقها".

ولردع الزوجة في توات صور تعدّدت أشكالها وأساليبها، فمِنها الإساءة في المعاشرة كأن يهجُر الزوج فِراش الزوجية كتعبير عن غضبه وعدم رِضاه من زوجته، فيكون مَبيتُه خارج بيته، فتلحقُها المعرّة بذلك وتُصبح عرضة للسخرية من قِبل نساء القصر، وهو ما نستشّفه من نازلة "عمّن أساء عشرة زوجته بترك كلامها ورقاده خارج دارها ويهجرها ولا يقربها حتّى ضاق صدرها بذلك وعايرها النساء بذلك، فهل لها فراقه أم لا" [4]، وفي بعض الأحيان يُضيّق عليها وعلى أولادها في النفقة، ممّا يدفع بالكثير منهنّ منهنّ إلى هُجران فراش الزوجية هُنّ كذلك[5]، وقد تتأزّم المشكلة الزوجية وتبلغ ذروتها وحِدّتها، فيفقد الزوج أعصابه ويعتدي جسديا على الزوجة بضربها واذايتها في بدنها[6].

وفي المقابل كانت المرأة هي الأخرى تُعبّر عن غضبها حين لم يعُد يهنأ لها المقام بالاستمرار في العيش مع الزوج، تَنشُزْ[7] من من دار زوجها وتهجُر فراشه، ولِكسر شوكتها يقوم الزوج باسترعاء بعض شهود بأنّه لم يُطلّق زوجته، حتّى إذا ما جاء رجل يريد الزواج بها استظهر له ذلك الرسم، فلا يتزوّجها أحد ثمّ ترجع إليه[8]، كما يجنح بعض الرجال إلى فرض مقدار أربع مثاقيل[9] على زوجته لكل يوم من أيام نشوزها عليه، فأفتى فقهاء توات بأنّه لا يلزمها ذلك وإنّما عليها الإثم فقط [10].

---

[1] _ عبد الرحمان الجنتوري، المصدر السابق، ص117.

[2] _ البلبالي، المصدر السابق، ص16.

[3] _ نفسه، ص38.

[4] _ نفسه، ص39.

[5] _ وردت نازلة مفادها أنّ امرأة "اشتكت من زوجها وأنّه أضرّ بها من عدم الإنفاق عليها واللباس وأنّها التي تنفق عليه وعلى أولاده وأنّها منعت نفسها منه بأن لم تشرك معه الفراش، وخوّفها بعض الناس إنّ فعلها ذلك تاثم [تُأثم]به عند الله". انظر: البلبالي، المصدر نفسه، ص13.

[6] _ وردت على الشيخ البلبالي مسألة تستشيره فيها امرأة ونصّها كالتالي: "أنّ امرأة قامت عنده على زوجها تدّع عليه إساءة عشرتها ويضُّر بها في بدنها ونفقتها وسائر لوازمها". انظر: البلبالي، المصدر السابق، ص19.

[7] _ **النشوز**: هو عصيان أحد الزوجين والتعالي والترفّع عن مطاوعة الزوج الأخر ومتابعته، وعدم القيام بواجباته وأداء حقوقه التي وجبت على كل منهما للآخر. انظر: سعد عبد الله محمد، علاج نشوز الزوجة على وفق المنظور القرآني –دراسة وتحليل–، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد: 20، العدد: 9، سبتمبر 2013، العراق، ص8.

[8] _ عبد الله بن محمد العياشي، الرحلة العياشية 1661_1663، ج1، تحقيق: سعيد الفاضلي وسليمان القرشي، دار السويدي للنشر، الإمارات العربية المتحدة، 2006، ص84.

[9] _ المثقال: أربع وعشرون موزونة، وينقسم إلى مثقال ذهبي ومثقال فضي. انظر: عبد الله بن محمد العياشي، المصدر نفسه، ص79.

[10] _ البلبالي، المصدر السابق، ص27.

كان الإقبال على المطلّقات والأرامل في توات شائعاً[1]والتي نجهل أسبابه وظروفه بسبب صمت مصادرنا التي بين أيدينا، ولدرجة الإقبال على هذا النوع من النساء أنّه في حالات كثيرة تتزوّج المرأة عن جهل حتّى قبل انقضاء عدّتها، رغم تحذير التواتيين لها من الوقوع في هذا الأمر[2]، وهو ما أثار العديد من التساؤلات الفقهية، التي كانت – فيما يبدو – سبباً في سخط الشيخ البلبالي الذي نقل عن الإمام بن العربي مُستشهداً به في عدم تصديق المطلّقة التي تحيض في انقضاء عدّتها في أقل من ثلاثة أشهر، ويقول البلبالي ناقما[3] "إذا كانت حالة النساء في زمن ابن العربي على ما وصفه من قلة أديانهن فما ظنُّك بنساء زماننا مع جهلهن بأحكام العدّة".

خاتـــــمة:

نخلص في خاتمة بحثنا إلى مجموعة من النتائج التي تمحورت في مجملها حول صورة الخطوبة والزواج وتقاليدها بمنطقة توات وأبرز المشاكل التي اعترت الحياة الزوجية، وهي كالأتي:

_ تخضع الخطوبة بتوات إلى سلطة الذكر المتنامية في المجتمعات الصحراوية، ويعني أنّ المرأة تتزوّج برضا الأب أو الأخ بغض النظر عن رضاها، إلاّ أنّ هذا الأمر قد بدأ في الاندثار شيئا فشيئا، خاصّة بعد أن تصدّى لها العلماء والفقهاء، فكانت حرية المرأة بيدها تقبل من تشاء وترفض من تشاء.

_ زيارة الخطيب أهل خطيبته ومشاركتهم في الأعياد والمناسبات تؤكّد على صور الترابط الأسري وتقوية أواصره التي تدعوا إلى تمتين حبل المودّة والصِّلة حتّى قبل الزواج.

_ اختلاف قيمة المهور بين الأسر التواتية باختلاف طبقاتهم الاجتماعية وقدراتهم المادية، فالعائلات ذات النسب والغنى تكون مهورها أغلى وأكثر، بينما النقيض تماماً إذا تعلّق الأمر بالعائلات الفقيرة.

_ يقوم الزواج في توات على مبدأ التكافؤ الاجتماعي؛ ما يعني انحساره ضمن مجال أو نطاق العائلة أو الفئة الاجتماعية الواحدة، ونادرا ما يحصل الزواج المختلط.

_ يُمكن للحُر أن يتزوج من هي أسفل طبقته أو فئته الاجتماعية، كالحراثين، بينما لا تتزوّج الحُرّة إلاّ من يُكافئها.

_ انتشار حالات الطلاق في المجتمع التواتي، تبعث على كثرة المشاكل الزوجية وتعدُّد صورها.

_ معظم أسباب الطلاق كانت لأسباب بسيطة وتافهة يُمكن تجاوزها، كخروج الزوجة لزيارة والديها أو عيادة جارتها المريضة.

_ اختلاف أسباب الطلاق وتنوّع صورها، كقول الزوج إن فعلت كذا وكذا فأنت علي حرام، وغالبا ما كانت تُعرض أسئلة على القضاة والفقهاء بجدوى وقوع الطلاق على هذه الشاكلة أم لا.

---

[1] _ مبارك جعفري، المرجع السابق، ص192.

[2] _ وقعن الكثير من النسوة في هذا الإثم لجهلن، من ذلك ما جاء على لسان نازلة من أنّ رجل تزوّج من امرأة طلّقها رجل من قبله، ثمّ استراب في أمرها بأنّه نكحها قبل تمام عدّتها فمازال يسألها حتّى اعترفت أنّه تزوّجها قبل حيضتين. انظر: بهية بن عبد المؤمن، المرجع السابق، ص41.

[3] _ البلبالي، المصدر السابق، ص21.

وفي الأخير نصل نتيجة شاملة عامّة مفادها أنّ الخطوبة والزواج في منطقة توات وإن هي تخضع لقواعد الدين الإسلامي في جوهرها وشكلها العام، إلاّ أنّ هناك عادات وأعراف تستثنيها عن باقي المجتمعات الصحراوية، والتي لا تزال الأجيال تتوارثها رغم تداول الأيام والسنين.

قائمة المصادر والمراجع:

_ القرآن الكريم:

_ سورة الروم، الآية رقم 21.

المخطوطات:

_ الطاهري الإدريسي الحسني، نسيم النفحات في ذكر جوانب من أخبار توات، خزانة محمد بكاري ببني مهلال (تيميمون)، الجزائر.

_ البوداوي محمد بن المبروك ، نقل الروات عن من أبدع قصور توات، مخطوط بخزانة بن حسان، (أدرار)، الجزائر.

3_ العالم الزجلاوي محمد بن محمد ، نوازل الزجلاوي، مخطوط دون تصنيف، خزانة الشيخ سيدي عبد الله البلبالي، كوسام، (أدرار)، الجزائر.

_ البلبالي محمد بن عبد الرحمان وابنه عبد العزيز، مخطوط غنية المقتصد السائل في جمع بعض ما نزل بتوات من القضايا والمسائل، نسخة المكتبة الوطنية، (الجزائر).

_ الجنتوري عبد الرحمان، مخطوط نوازل الجنتوري، نسخة من مكتبة قصر كالي، تيميمون(أدرار)، الجزائر.

المصادر:

_ الناصري أحمد بن خالد، الاستقصا، الجزء السابع، تحقيق: جعفر الناصري ومحمّد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1997.

_ العياشي عبد الله بن محمد، الرحلة العياشية 1661_1663، ج1، تحقيق: سعيد الفاضلي وسليمان القرشي، دار السويدي للنشر، الإمارات العربية المتحدة، 2006.

_ ابن خلدون عبد الرحمان، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ج6، دار الفكر، بيروت، 2000.

_ السعدي عبد الرحمان، تاريخ السودان، مطبعة هوداس، باريس، 1981.

المراجع:

_ بليل رشيد، قصور قورارة وأولياؤها الصالحون، منشورات CNRPAH، الجزائر، 2008.

_ سرقمة عاشور، الرقصات والأغاني الشعبية بمنطقة توات، دار الغرب للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004.

_ بكري عبد الحميد، النبذة في تاريخ توات وأعلامها، ط2، دار الغرب، وهران، 2007.
_ علوان عبد الله صالح ، آداب الخطبة والزفاف، ط3، دار السلام، المملكة العربية السعودية، 1983.
_ مقلاتي عبد الله وجعفري مبارك، معجم أعلام توات، دار الرياحين، الجزائر، 2013.
_ فرج محمود فرج، إقليم توات خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.
_ جعفري مبارك، مقالات وأبحاث حول تاريخ وتراث منطقة توات، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2016.
_ أعفيف محمد، توات مساهمة في دراسة مجتمعات الواحات وتاريخها، مطبعة أبي رقراق، الرباط، 2014.
_ بلعالم محمد باي، الرحلة العلية إلى منطقة توات، ج1، دار المعرفة الدولية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.
_ حوتية محمد الصالح، توات والأزواد، ج2، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2007.

المقالات:

_ بن عبد المؤمن بهية، "وضعية المرأة التواتية من خلال نوازل الغنية للبلبالي خلال القرن 13هـ/19م"، المجلة الجزائرية للمخطوطات، ع:12، جامعة وهران01، جانفي2015.
شترة خير الدين، "القيم الاجتماعية بإقليم توات من خلال أدب النوازل نوازل عبد الرحمان الجنتوري أنموذجا_"، مجلة التراث، ع:17، مخبر جمع دراسة وتحقيق مخطوطات المنطقة وغيرها، جامعة زيان عاشور،الجلفة، الجزائر، مارس 2015.
_ سعد عبد الله محمد، "علاج نشوز الزوجة على وفق المنظور القرآني –دراسة وتحليل–"، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد: 20، ع: 9، العراق، سبتمبر 2013.
_ خلف حسين طلال، "حكم العارية"، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية، عدد2، مجلة تكريت، العراق، جويلية2009.

الرسائل الجامعية:

_ بوسعيد أحمد، "الحياة الاجتماعية والثقافية بإقليم توات من خلال نوازل الجنتوري في القرن 12هـ/ 18م"، مذكرة ماجستير في التاريخ العام، إشراف: الدكتور محمد الصالح حوتية، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، قسم التاريخ، جامعة أحمد دراية أدرار، السنة الجامعية: 2012/2011.